

كتاب العيدين

obekandi.com

[كتاب الصيدين] (١)

١- فِي الطَّعَامِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمُصَلَّى

٥٦٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَى تَمْرَاتٍ، ثُمَّ يَغْدُو (٢).

٥٦٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنِ [أَبِي إِسْحَاقَ] (٣)، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: أَطْعَمَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الْمُصَلَّى (٤).

٥٦٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ مِنَ السَّنَةِ أَنْ تُخْرِجَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَلَا تَخْرُجَ حَتَّى تَطْعَمَ (٥).

٥٦٣٦- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا [حَصِينٌ] (٦) قَالَ: غَدَوْتُ مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ يَوْمَ فِطْرِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا سُؤَيْدٍ هَلْ طَعِمْتَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ تَغْدُوَ قَالَ: لَعِمْتُ لَعَقَةً مِنْ عَسَلٍ.

(١) ثبت هذا العنوان في المطبوع وهامش (أ) دون كلمة [كتاب] وكان موجودًا في المطبوع، ولكنه غير موجود في (ث)، أو (خ)، أو (د).

(٢) إسناده ضعيف. فيه عن عنة أبي إسحاق وهو مدلس، وحفص بن عبيد الله لم يثبت له سماع من جده أنس رضي الله عنه.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن إسحاق) خطأ، أنظر ترجمة عمرو بن عبدالله أبي إسحاق السبيعي.

(٤) إسناده ضعيف. فيه الحارث الأعور، وهو كذاب.

(٥) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف مدلس.

(٦) كذا في (خ)، (و)، (ث) ووقع في المطبوع، (أ): (حسين) خطأ، هشيم يروي عن حصين بن عبدالرحمن السلمى، ولا أعلم لهشيم شيخًا يعرف بحسين.

٥٦٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ ابْنِ مَعْقِلٍ، أَنَّهُ لَعِقَ لَعَقَةً مِنْ عَسَلٍ، ثُمَّ خَرَجَ.

٥٦٣٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَطَعَمَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ.

٥٦٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ مُحَرَّرٍ يَوْمَ فِطْرِ فَقَعَدْتُ بِبَابِهِ حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ فَقَالَ: لِي كَالْمُعْتَذِرِ: أَنَّهُ كَانَ يُؤْمَرُ فِي هَذَا الْيَوْمِ أَنْ يُصِيبَ الرَّجُلُ مِنْ غِذَائِهِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ وَإِنِّي أَصَبْتُ شَيْئًا فَذَلِكَ الَّذِي حَبَسَنِي وَأَمَّا الْآخَرُ، فَإِنَّهُ يُؤَخَّرُ غِذَاءَهُ حَتَّى يَرْجِعَ.

٥٦٤٠- حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يُؤْتَى فِي الْعِيدَيْنِ بِفَالْوَدَجِ فَكَانَ يَأْكُلُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ، وَقَالَ: ابْنُ عَوْنٍ، أَنَّهُ غَسَلَ الْبَوْلَ.

٥٦٤١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى بَقَالِ يَوْمَ عِيدٍ فَأَخَذَ مِنْهُ فَسَنَّهُ فَأَكَلَهَا.

٥٦٤٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَطْعَمَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ وَيُؤَخَّرَ الطَّعَامَ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى تَرْجِعَ.

٥٦٤٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كَانَ الْأَسْوَدُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَطْعَمَ قَبْلَ أَنْ نَغْدُوَ يَوْمَ الْفِطْرِ.

٥٦٤٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي [عَبْلَةَ] (١)، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: كُلُّ قَبْلَ أَنْ تَغْدُوَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَوْ تَمَّرَةً.

٥٦٤٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ: مَضَّتْ السُّنَّةُ أَنْ يَأْكُلَ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ يَوْمَ الْفِطْرِ (٢).

(١) كذا في الأصول بالباء الموحدة، ووقع في المطبوع: (بالياء) المثناة من تحت خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) في إسناده يوسف هذا، ولا أدري من هو.

- ٥٦٤٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا خَرَجْتَ يَوْمَ الْعِيدِ، يَعْنِي الْفِطْرَ فَكُلْ وَلَوْ تَمْرَةً^(١).
- ٥٦٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُهَيْمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَوْمَ الْفِطْرِ يَخُطُبُ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدْ كَانَ يَنْبَغِي فِيهِ بَعْضُ الطَّعَامِ وَبَعْضُ الشَّرَابِ فَبَعْضُ الطَّعَامِ وَبَعْضُ الشَّرَابِ.
- ٥٦٤٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَطْعَمَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ.
- ٥٦٤٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: بَلَغَهُ أَنَّ تَمِيمَ بْنَ سَلَمَةَ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ فَقَالَ: لِصَاحِبِهِ: هَلْ طَعِمْتَ شَيْئًا قَالَ: لَا، فَمَشَى تَمِيمٌ إِلَى بَقَالٍ فَسَأَلَهُ تَمْرَةً أَنْ يُعْطِيَهُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَفَعَلَ فَأَعْطَاهُ صَاحِبُهُ فَأَكَلَهُ فَقَالَ: إِبْرَاهِيمُ: مَمْشَاهُ إِلَى رَجُلٍ يَسْأَلُهُ أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنْ تَرْكِهِ الطَّعَامَ لَوْ تَرَكَهُ.
- ٥٦٥٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ قَالَ: أَصَبَ، شَيْئًا قَبْلَ أَنْ تَعْدُوا.

- ٥٦٥١- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ [أَبِي إِسْحَاقَ]^(٢)، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْأَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمُصَلَّى^(٣).
- ٥٦٥٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: كَانُوا يُؤْمَرُونَ أَنْ يَأْكُلُوا قَبْلَ أَنْ يَعْدُوا يَوْمَ الْفِطْرِ.
- ٥٦٥٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ [عَمْرٍو]^(٤)،

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن إسحاق)، وشعبة يروي عن الاثنين محمد بن إسحاق، وأبي إسحاق السبيعي.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عننة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عمر) خطأ، أنظر ترجمة عبيد الله بن عمرو الرقي من «التهذيب».

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ:
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ [إِلَى الْمِصْلَى] (١).

٢- مَنْ رَخَّصَ أَنْ لَا يَأْكُلَ أَحَدٌ شَيْئًا وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

٥٦٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ إِلَى الْمِصْلَى، وَلَا يَطْعَمُ شَيْئًا (٢).
٥٦٥٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِنْ طَعِمَ فَحَسَنٌ
وَإِنْ لَمْ يَطْعَمْ فَلَا بَأْسَ.

٣- فِي الرُّكُوبِ إِلَى الْعِيدَيْنِ وَالْمَشْيِ

٥٦٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: كَتَبَ
إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَنْ أَسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْعِيدَ مَاشِيًا فَلْيَفْعَلْ.
٥٦٥٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: مِنْ
السَّنَةِ أَنْ يَأْتِيَ الْعِيدَ مَاشِيًا (٣).

١٦٣/٢

٥٦٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ قَالَ: خَرَجَ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي يَوْمِ فِطْرِ أَوْ فِي يَوْمِ أَضْحَى خَرَجَ فِي ثَوْبٍ قُطْنٍ مُتَلَبِّيًا بِهِ
يَمْشِي (٤).

٥٦٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَرِهَ
الرُّكُوبَ إِلَى الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ.

٥٦٦٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ: رَأَيْتَ الْحَسَنَ يَأْتِي

الْعِيدَ رَاكِبًا.

(١) زيادة من (خ)، (و)، (ث) سقطت من المطبوع، (أ).

والحديث إسناده ضعيف. فيه ابن عقيل وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه الحارث الأعور، وهو كذاب.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة، وهو سني الحفظ في الحديث.

٤- السَّاعَةُ الَّتِي يَتَوَجَّهُ فِيهَا إِلَى الْعِيدِ آيَةٌ سَاعَةٌ هِيَ

٥٦٦١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمَرَ يُصَلِّي الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَعْدُو كَمَا هُوَ إِلَى الْمُصَلَّى^(١).

٥٦٦٢- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَنْصَرِفُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مِنَ الصُّبْحِ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامَ فِي يَوْمِ عِيدٍ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَيَجْلِسُ عِنْدَ الْمِصْرَاعَيْنِ.

٥٦٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: صَلَّيْتُ الْفَجْرَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فِي يَوْمِ فِطْرٍ فَإِذَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ، فَلَمَّا [قَضَيَا] الصَّلَاةَ خَرَجَا وَخَرَجَتْ مَعَهُمَا إِلَى الْجَبَانَةِ.

٥٦٦٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُبيدِ الْمُكْتَبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَ الْفَجْرَ وَعَلَيْهِمْ ثِيَابُهُمْ، يَعْنِي يَوْمَ الْعِيدِ.

٥٦٦٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: لَيْكُنْ عَدُوكَ يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ مَسْجِدِكَ إِلَى مُصَلَّاكَ.

٥٦٦٦- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ عُرْوَةُ لَا يَأْتِي الْعِيدَ حَتَّى [تَسْتَعْلِيَ] الشَّمْسُ.

٥٦٦٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَامِرٍ وَعَطَاءٍ قَالُوا: لَا تَخْرُجْ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

٥٦٦٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ سَهْلٍ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّهُ رَأَى جَدَّهُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَبَيْنَهُ يَجْلِسُونَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ صَلُّوا رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى الْمُصَلَّى وَذَلِكَ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى^(٢).

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عيسى بن سهل بن رافع، وهو مجهول الحال، لم يوثقه إلا ابن حبان -

كعادته في توثيق المجاهيل.

٥٦٦٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: غَدَوْتُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ يَوْمَ عِيدِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ صَلَّى وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ.

٥- فِي التَّكْبِيرِ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدِ

٥٦٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَغْدُو يَوْمَ الْعِيدِ وَيُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْإِمَامَ^(١).

٥٦٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [أَبِي قَتَادَةَ]^(٢) قَالَ: أَرَاهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَبِي قَتَادَةَ كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ الْعِيدِ وَيَذْكُرُ اللَّهَ^(٣).

٥٦٧٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلِّيَّ وَحَتَّى يَقْضِيَ الصَّلَاةَ فَإِذَا قَضَى الصَّلَاةَ قَطَعَ التَّكْبِيرَ^(٤).

٥٦٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَابْنِ [مَعْقِلٍ]^(٥) فَكَبَّرَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُكَبِّرُ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ وَكَانَ ابْنُ [مَعْقِلٍ] يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

٥٦٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى فَلَمْ يَزَالَا يُكَبِّرَانِ وَيَأْمُرَانِ مَنْ مَرَّ بِهِمَا بِالتَّكْبِيرِ.

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عجلان قال العقيلي: كان يضطرب في حديث نافع.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (قتادة) خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٩/١٦٠).

(٣) إسناده ضعيف. فيه يحيى بن عبدالله بن أبي قتادة، وهو مجهول الحال، يرض له ابن أبي حاتم.

(٤) إسناده مرسل. الزهري من صفار التابعين.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مغفل)، وقد مر هذا الأثر قريباً - كما أثنينا.

٥٦٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: كُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ أَصْحَابِنَا إِبْرَاهِيمَ وَخَيْمَةَ، وَأَبِي صَالِحٍ يَوْمَ الْعِيدِ فَلَا يُكَبِّرُونَ.

٥٦٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ حَجَّاجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَنْ حَنْسِ [أبي] ^(١) الْمُعْتَمِرِ، أَنَّ عَلِيًّا يَوْمَ أَضْحَى كَبَّرَ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى الْعِيدِ ^(٢).

٥٦٧٧- حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: مِنَ السَّنَةِ أَنْ يُكَبَّرَ [يَوْمَ] الْعِيدِ.

٥٦٧٨- حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَكَمِ وَحَمَادِ أَكْبَرُ إِذَا خَرَجْتُ إِلَى الْعِيدِ، [قَالَ]: نَعَمْ.

٥٦٧٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ الْعِيدِ.

٥٦٨٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُكَبِّرُونَ فِي الْعِيدِ حِينَ يَخْرُجُونَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ حَتَّى يَأْتُوا الْمُصَلَّى وَحَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ سَكَنُوا فَإِذَا كَبَّرَ كَبَرُوا.

٥٦٨١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: كُنْتُ أَقُودُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَوْمَ الْعِيدِ [فَسَمِعَ] النَّاسَ يُكَبِّرُونَ فَقَالَ: مَا سَأَنَ النَّاسِ؟ قُلْتُ: يُكَبِّرُونَ قَالَ: يُكَبِّرُونَ؟ قَالَ: يُكَبِّرُ الْإِمَامُ؟ قُلْتُ: لَا قَالَ: أَمَجَانِينُ النَّاسِ ^(٣).

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) وهو ابن المعتمر حنش بن المعتمر.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل الذي حدث الحجاج، والحجاج ضعيف، وحنش ليس بالقوي.

(٣) في إسناده شعبة بن دينار مولى ابن عباس وليس بالقوي سئ الحفظ، لكن الحديث فيه قصة ومثل هذا يقوى كونه حفظه - كما ذكر عن الإمام أحمد.

٦- التَّكْبِيرُ مِنْ أَيِّ يَوْمٍ هُوَ إِلَى أَيِّ سَاعَةٍ

٥٦٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ،

عَنْ شَقِيقٍ، [عَنْ عَلِيٍّ وَعَنْ] ^(١) عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَيُكَبِّرُ بَعْدَ الْعَصْرِ ^(٢).

٥٦٨٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي [جَنَابٍ] ^(٣)، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَلِيٍّ،

أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ^(٤).

٥٦٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: كَانَ عَبْدُ

اللَّهِ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ [يَوْمِ] النَّحْرِ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ ^(٥).

٥٦٨٥- حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَيْلَانَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

مُرَّةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ ^(٦). ١٦٦/٢

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وعن علي بن) وهو خطأ، إنما هما إسنادين عن علي رضي الله عنه.

(٢) في الإسناد الأول عاصم بن بهدلة وهو سيئ الحفظ، وفي الإسناد الثاني عبد الأعلى بن عبد الأعلى شيخ المصنف وهو ثقة إلا أن بين وفاته، ووفاة أبو عبد الرحمن السلمي نحو من مائة وعشرين عامًا فروايته عنه مرسله ولا شك.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (جباب) خطأ، أنظر ترجمة أبي جناب يحيى بن أبي حية الكلبي.

(٤) إسناده ضعيف. فيه أبو جناب، وهو ضعيف كثير التدليس.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عننة أبي إسحاق، وهو مدلس.

(٦) في إسناده غيلان بن جابر هذا، ولم أقف على ترجمة له، إلا أن يكون ابن (جامع) لا (جابر) ولكنه في الأصول جابر، وغيلان بن جامع وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم شيخ أي يعتبر به، وأخرجه له مسلم.

٥٦٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، [عَنْ] (١)
عَبِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ
مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ (٢).

٥٦٨٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ
[أَبِي رِيَّاحٍ] (٣) الشَّامِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ
مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّخْرِ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يُكَبِّرُ فِي الْعَصْرِ (٤).

٥٦٨٨- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ
قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ ذَاهِلِ الشَّامِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ
الظُّهْرِ مِنْ يَوْمِ النَّخْرِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ (٥).

٥٦٨٩- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
يُكَبِّرُ تَكْبِيرَ الْعِيدِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّخْرِ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

٥٦٩٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ خُصَيْفِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّخْرِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ
التَّشْرِيقِ (٦).

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، أنظر ترجمة عبيد بن عمير بن قتادة من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، ومدلس وقد عنعن.

(٣) كذا في (أ)، (خ)، وفي (هـ)، (و): (رياح) فقط لكن بالياء الموحدة، ووقع في المطبوع (رياح) فقط أيضًا لكن بالياء المثناة من تحت، والصواب ما أثبتناه أنظر ترجمته من الجرح: (١٣/٦).

(٤) في إسناده إبهام الرجل الشامي، وعبد الحميد بن أبي رياح، وهو مجهول الحال يرض له ابن أبي حاتم.

(٥) أنظر التعليق السابق.

(٦) إسناده ضعيف. فيه خصيف بن عبدالرحمن وهو ضعيف الحديث، وشريك النخعي وهو سني الحفظ.

٥٦٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ النَّفْرِ، يَعْنِي الْأَوَّلَ^(١).

٥٦٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

٥٦٩٣- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا طَارِقٌ، أَنَّهُ حَفِظَ مِنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ تَكْبِيرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ [حتى] صَلَّى الْعَصْرَ يُكَبِّرُ بَعْدَهَا.

٥٦٩٤- حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ، أَنَّ أَبَا وَائِلٍ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ [من] صَلَاةِ الصُّبْحِ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ، يَعْنِي مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ.

٥٦٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ [في صلاة الظهر يوم عرفة إلى صلاة الفجر من آخر أيام التشريق]^(٢).

٥٦٩٦- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

٥٦٩٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ، عَنْ أَبِي بَكَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ لَا يُكَبِّرُ فِي

الْمَغْرِبِ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَجَلٌ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ^(٣).

٥٦٩٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ [الظهر]^(٤) مِنْ آخِرِ

أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^(٥).

(١) إسناده ضعيف. فيه عبدالله بن عمر العمري، وهو ضعيف الحديث.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) في إسناده صالح بن فروخ أبو بكر، وثقه النسائي لرواية الثقات عنه، وقال عنه الإمام

أحمد صالح الحديث - أي يكتب حديثه للاعتبار.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (العصر).

(٥) إسناده مرسل، الزهري من صغار التابعين.

٥٦٩٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، أَنَّ الْحَسَنَ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى صَلَاةِ [الظهر] ^(١) مِنَ النَّفْرِ الْأَوَّلِ.

٥٧٠٠- حَدَّثَنَا عَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ عَرَفَةَ صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ.

٧- كَيْفَ يُكَبِّرُ يَوْمَ عَرَفَةَ

٥٧٠١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يُكَبِّرُونَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَحَدُهُمْ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ [الله أكبر] ^(٢) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

٥٧٠٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ ^(٣).

٥٧٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ ^(٤).

٥٧٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: كَيْفَ كَانَ تَكْبِيرَ عَلِيٍّ، وَعَبْدُ اللَّهِ؟ قَالَ: كَانَا يَقُولَانِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ [الله أكبر] ^(٥) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ ^(٦).

(١) كذا في الأصول، و وقع في المطبوع: (العصر).

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) في إسناده عن عنة أبي إسحاق السبيعي وهو مدلس.

(٤) في إسناده كسابقة أيضاً عن عنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) إسناده مرسل. أبو إسحاق السبيعي لم يسمع من علي ولا من ابن مسعود - رضي الله عنهما.

٥٧٠٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ الْحَسَنَ كَانَ يُكَبِّرُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٥٧٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكَّارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا اللَّهُ، أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَجَلُّ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَوَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

٨- مَنْ قَالَ لَيْسَ فِي الْعِيدَيْنِ أَذَانٌ، وَلَا إِقَامَةٌ

٥٧٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ بغيرِ أَذَانٍ، وَلَا إِقَامَةٍ^(١).

٥٧٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، [عن^(٢) عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْعِيدَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ، وَلَا إِقَامَةٍ^(٣).

٥٧٠٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ بِغَيْرِ أَذَانٍ، وَلَا إِقَامَةٍ^(٤).

٥٧١٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، [عن سفيان^(٥) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ يَوْمَ الْعِيدِ عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا، وَلَا إِقَامَةً^(٦).

٥٧١١- حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ

(١) أخرجه مسلم: (٢٥١/٦).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، إنما هو عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان.

(٣) أخرجه مسلم: (٢٤٩/٦-٢٥٠).

(٤) أنظر السابق.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) أخرجه البخاري: (٢٥٥/٩).

شُعْبَةَ وَالضَّحَّاكَ وَزِيَادًا يُصَلُّونَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى بِإِذَانِ، وَلَا إِقَامَةَ^(١).

٥٧١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ

صَلَّى يَوْمَ عِيدِ بَغَيْرِ أَذَانٍ، وَلَا إِقَامَةَ^(٢).

٥٧١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَيْسَ

فِي الْعِيدَيْنِ أَذَانٌ، وَلَا إِقَامَةٌ.

٥٧١٤- [حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حِيَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: لَيْسَ فِيهِ

أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ]^(٣).

٥٧١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ [ابْنَ

الزُّبَيْرِ]^(٤) سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: وَكَانَ الَّذِي بَيْنَهُمَا حَسَنٌ فَقَالَ: لَا تُؤَدِّنْ، وَلَا تُقِمْ، فَلَمَّا سَاءَ الَّذِي بَيْنَهُمَا أَدَّنَ وَأَقَامَ^(٥).

٥٧١٦- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: الْأَذَانُ فِي الْعِيدِ

مُحَدَّثٌ.

٥٧١٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ

أَحَدَثَ الْأَذَانَ فِي الْعِيدَيْنِ مُعَاوِيَةُ^(٦).

٥٧١٨- حَدَّثَنَا [سَلَامٌ، أَبُو الْأَحْوَصِ]^(٧)، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَا

(١) في إسناده سماك بن حرب، وفيه لين لا يضطربه وسوء حفظه، وإن كان ما رواه مما يحفظ.
(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن أبي الزبير) خطأ، إنما هو عبدالله بن الزبير حين تولي الخلافة.

(٥) في إسناده عن ابن جريج وهو مدلس وقد أخرجه البخاري: (٢/٥٢٣)، ومسلم: (٦/

٢٥١) عن ابن جريج بالتصريح بالتحديث لكن دون قوله: فلما ساء: إلى آخره.

(٦) إسناده ضعيف. فيه عن قتادة وهو مدلس.

(٧) كذا في الأصول ووقع في المطبوع: (سلام عن أبو الأحوص) وهو خطأ ظاهر، إنما هو

سلام بن سليم أبو الأحوص.

أَذَانٌ، وَلَا إِقَامَةً فِي الْعِيدَيْنِ، وَلَا قِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ.

٥٧١٩- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُغِيرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي

وَإِلٍ: كَأَنَّا يُؤَدُّنُونَ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ قَالَ: لَا.

٥٧٢٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ وَالْحَكَمِ قَالَا:

الْأَذَانُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ بِدَعَةٍ.

٥٧٢١- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَدَّنَ فِي الْعِيدِ زِيَادٌ.

٥٧٢٢- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ

الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ بِغَيْرِ أَذَانٍ، وَلَا إِقَامَةٍ^(١).

٥٧٢٣- [حَدَّثَنَا معتمر عن يزيد بن أبي زياد عن حدثه عن علي أنه صلي

يوم عيد بغير أذان ولا إقامة]^(٢).

٩- مَنْ قَالَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ

٥٧٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ:

سَمِعْتُ عَطَاءً [قَالَ سَمِعْتُ]^(٣) ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُ^(٤).

٥٧٢٥- حَدَّثَنَا [عَبْدَةُ]^(٥)، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ:

شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ عِيدٍ بَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ^(٦).

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام الراوي عن الشعبي.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

و الأثر إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث يزيد أبي زياد وضعف يزيد.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن).

(٤) أخرجه البخاري: (٣/٣٦٦)، ومسلم: (٦/٢٤٧).

(٥) كذا في الأصول كما مر في الباب السابق، ووقع في المطبوع: (عيده) خطأ، إنما هو

عبدة بن سليمان.

(٦) أخرجه مسلم: (٦/٢٤٩).

٥٧٢٦- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ (١).

٥٧٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ يَوْمَ عِيدٍ عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى بِهِمْ قَبْلَ الْخُطْبَةِ (٢).

٥٧٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ (٣).

٥٧٢٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ (٤).

٥٧٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَبَدَأُوا بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ (٥).

٥٧٣١- [حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ] (٦) قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ قَالَ: وَشَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيٍّ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ (٧).

(١) أخرجه البخاري: (٥٢٥/٢) ومسلم: (٢٥٢/٦).

(٢) أخرجه البخاري: (٢٥٥/٩).

(٣) أخرجه البخاري: (٥١٩/٢)، ومسلم: (١٦٧/١٣).

(٤) أخرجه البخاري: (٥٤٧/٢)، ومسلم (١٦٤/١٣).

(٥) أخرجه البخاري: (٥٢٥/٢)، ومسلم: (٢٤٤/٦-٢٤٦).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٧) إسناده صحيح.

٥٧٣٢- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيٍّ، فَلَمَّا صَلَّى خَطَبَ قَالَ: وَكَانَ عُثْمَانُ يَفْعَلُهُ^(١).

٥٧٣٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ [ابن] جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: كَيْفَ أَضْنَعُ فِي هَذَا الْيَوْمِ يَوْمَ عِيدٍ؟ وَكَانَ الَّذِي بَيْنَهُمَا حَسَنٌ فَقَالَ: لَا تُؤَدِّنْ، وَلَا تُقِمْ وَصَلَّ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَلَمَّا سَاءَ الَّذِي بَيْنَهُمَا أَدَّنَ وَأَقَامَ وَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ^(٢).

٥٧٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدِ [عن] أنس^(٤) قَالَ: كَانَتْ الصَّلَاةُ فِي الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ^(٥).

٥٧٣٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ [شباك] ^(٦)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ الْإِمَامُ يَوْمَ الْعِيدِ يَبْدَأُ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْكَبُ بَعِيرَهُ فَيَخْطُبُ قَدْرَ مَا يَرْجِعُ النِّسَاءَ.

٥٧٣٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْبُخْتَرِيِّ يَوْمَ عِيدٍ وَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَقَالَ: السُّنَّةُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ.

٥٧٣٧- حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ مَوْلَى يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ، أَنَّ مَطَرَ بْنَ نَاجِيَةَ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَأَمْرَهُمَا يُصَلِّي قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَاسْتَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ فَقَالَ: سَعِيدٌ: هِيَ

(١) في إسناده ميسرة بن يعقوب أبو جميلة، وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقاً يعتد به.
(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع (أبي) خطأ، إنما هو عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) في إسناده عن عنة ابن جريج وهو مدلس، لكن أخرجه البخاري (٢/٥٣٢)، ومسلم: (٦/٢٥١) بالتصريح بالتحديث، لكن دون قوله: فلما ساء... إلى آخره.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، إنما هو حميد الطويل عن أنس بن مالك.

(٥) إسناده ضعيف. فيه أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سماك) خطأ، أنظر ترجمة شبك الضبي من «التهذيب».

والله مَعْرُوفَةٌ هِيَ وَالله مَعْرُوفَةٌ.

٥٧٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: صَلَّى بِنَا عَلِيٍّ الْعِيدَ، ثُمَّ حَظَبَ عَلِيًّا رَاحِلَتَهُ^(١).

١٠- مَنْ رَخَّصَ أَنْ يَخُطِبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

٥٧٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَبْدَأُونَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ يَتَوَنَّنُونَ بِالْخُطْبَةِ حَتَّى إِذَا كَانَ عُمُرُ وَكَثُرَ النَّاسُ فِي زَمَانِهِ فَكَانَ إِذَا ذَهَبَ لِيَخُطِبَ ذَهَبَ حُفَاةَ النَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عُمُرُ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ حَتَّى خَتَمَ بِالصَّلَاةِ^(٢).

٥٧٤٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْرَجَ مَرْوَانَ الْمِنْبَرِ وَبَدَأَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ خَالَفْتَ السُّنَّةَ أَخْرَجْتَ الْمِنْبَرَ، وَلَمْ تَكُنْ تَخْرُجُ وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ: أَبُو سَعِيدٍ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فُلَانٌ فَقَالَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ^(٣).

٥٧٤١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: الصَّلَاةَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَقَالَ: تَرَكَ مَا هُنَالِكَ فَقَالَ: أَبُو سَعِيدٍ أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ^(٤).

(١) في إسناده يزيد بن أبي ليلى هذا ولم أفق على ترجمة له، وأبو بكر بن عياش كان في حفظه ضعف.

(٢) في إسناده يوسف بن عبدالله بن سلام قال ابن أبي حاتم: رأي النبي وليست له صحة وكان البخاري قال في كتابه أن له صحة، فسمعت أبي يقول: ليست له صحة، له رؤية.

(٣) أخرجه مسلم: (٣٤/٢).

(٤) أخرجه مسلم: (٢٧-٢٨).

١١- [في] كَلَامَ يَوْمِ الْعِيدِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ

٥٧٤٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ

كَانَ يَكْرَهُ الْكَلَامَ وَالْإِمَامَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ.

٥٧٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ

عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَرِهَهُ.

٥٧٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ أَبِي عَوَانَةَ، عَنِ مُغِيرَةَ، عَنِ

إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَرِهَهُ.

١٧٢/٢

٥٧٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنِ

إِبْرَاهِيمَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَهُ يَوْمَ عِيدٍ، فَلَمَّا خَطَبَ الْإِمَامَ سَكَتَ.

٥٧٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَكْرَهُ الْكَلَامَ فِي الْعِيدِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٥٧٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَلَّمَنِي

الْحَكَمُ بْنُ [عُتَيْبَةَ] ^(١) فِي يَوْمِ عِيدِ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ.

١٢- فِي التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ وَاحْتِلَافُهُمْ فِيهِ

٥٧٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الطَّائِفِيُّ، عَنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

كَبَّرَ فِي عِيدِ ثِنْتِي عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً سَبْعًا فِي الْأُولَى وَخَمْسَ فِي الْآخِرَةِ ^(٢).

٥٧٤٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثُوْبَانَ، عَنِ أَبِيهِ،

عَنِ مَكْحُولٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَائِشَةَ وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَهِدْتُ سَعِيدَ

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عينة) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) إسناده ضعيف. فيه عبدالله بن عبدالرحمن بن يعلى وهو كما قال أبو حاتم: ليس بالقوي،

لين الحديث، ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فيها الخلاف المعروف، وعمرو

نفسه قد ضعفه الإمام أحمد بإطلاق.

بْنِ الْعَاصِ وَدَعَا أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ وَحُذَيْفَةَ فَسَأَلَهُمَا عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ فَقَالَ: أَبُو مُوسَى: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ كَمَا يُكَبِّرُ عَلَى الْجِنَازَةِ قَالَ: وَصَدَقَهُ حُذَيْفَةُ قَالَ: فَقَالَ: أَبُو مُوسَى: وَكَذَلِكَ كُنْتُ أَصْلِي بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ وَأَنَا عَلَيْهَا قَالَ أَبُو عَائِشَةَ: وَأَنَا حَاضِرٌ ذَلِكَ فَمَا نَسِيتُ^(١) قَوْلُهُ أَرْبَعًا كَالْتَّكْبِيرِ عَلَى الْجِنَازَةِ^(٢).

٥٧٥٠- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَرْسَلَ إِلَى أَرْبَعَةِ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ فَسَأَلَهُمْ، عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدِ فَقَالُوا: ثَمَانُ تَكْبِيرَاتٍ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ سِيرِينَ فَقَالَ: صَدَقَ وَلَكِنَّهُ أَغْفَلَ تَكْبِيرَةَ فَاتِحَةِ الصَّلَاةِ^(٣).

٥٧٥١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُعَلِّمُنَا التَّكْبِيرَ فِي الْعِيدَيْنِ تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ: خَمْسٌ فِي الْأَوْلَى وَأَرْبَعٌ فِي الْآخِرَةِ وَيُؤَالِي بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ^(٤).

٥٧٥٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُحَلٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى تِسْعًا تِسْعًا: خَمْسًا فِي الْأَوْلَى وَأَرْبَعًا فِي الْآخِرَةِ وَيُؤَالِي بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ^(٥).

٥٧٥٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُوسَى، وَعَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَمِيرًا مِنْ أَمْرَاءِ الْكُوفَةِ قَالَ سُفْيَانُ: أَحَدُهُمَا

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (شئت).

(٢) إسناده ضعيف. فيه أبو عائشة لهذا، وهو مجهول - كما قال ابن حزم، وابن القطان، وعبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان وهو ضعيف قال جماعة فيه: ليس به بأس، وضعفه آخرون وقال الإمام أحمد، أحاديثه مناكير.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة هشيم وهو مدلس، وإبهام من حدث مكحول.

(٤) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

(٥) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من ابن مسعود - رضي الله عنه.

سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَقَالَ: الْأَخْرُ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ بَعَثَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَحَدِيثَهُ بِنِ الْيَمَانِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِيدَ قَدْ حَضَرَ فَمَا تَرَوْنَ فَأَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: تُكَبِّرُ تِسْعًا تَكْبِيرًا تَفْتَحُ بِهَا الصَّلَاةَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ ثَلَاثًا، ثُمَّ تَقْرَأُ سُورَةَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ، ثُمَّ تَرَكَعُ، ثُمَّ تَقُومُ فَتَقْرَأُ سُورَةَ، ثُمَّ تُكَبِّرُ أَرْبَعًا تَرَكَعُ بِإِحْدَاهُنَّ^(١).

٥٧٥٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً سِتًّا فِي الْأُولَى وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ يَبْدَأُ بِالْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ وَخَمْسًا فِي الْأُضْحَى ثَلَاثًا فِي الْأُولَى وَثِنْتَيْنِ فِي الْآخِرَةِ يَبْدَأُ بِالْقِرَاءَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ^(٢).

٥٧٥٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حَجَّاجٍ وَعَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً^(٣).

٥٧٥٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَبَّرَ فِي عِيدِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ: سَبْعًا فِي الْأُولَى وَسِتًّا فِي الْآخِرَةِ^(٤).

٥٧٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا كُلُّهُنَّ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ^(٥).

٥٧٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدِ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ بِتَكْبِيرَةِ الْأَفْتِيَاكِ وَفِي الْآخِرَةِ سِتًّا

(١) إسناده ضعيف. فيه عننة أبي إسحاق، وهو مدلس، وعبدالله بن أبي موسى هذا لم أدر من هو وما أظنه بالتستري، وإبراهيم النخعي لم يدرك أحدًا من هؤلاء والصحابة.

(٢) إسناده ضعيف. فيه الحارث الأعور، وهو كذاب.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عننة هشيم وهو يدلس، لا سيما إذا جمع بين شيخين - كما هنا، والحجاج بن أرطاة ضعيف مدلس.

(٤) في إسناده عننة ابن جريج، وهو مدلس.

(٥) إسناده صحيح.

بِتَكْبِيرَةِ الرَّكْعَةِ كُلُّهُنَّ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ^(١).

٥٧٥٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ كُرْدُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْعِيدِ أَرْسَلَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي مَسْعُودٍ وَحَدِيثَهُ وَالْأَشْعَرِيَّ فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ الْعِيدَ عَدَا فَكَيْفَ التَّكْبِيرُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَقُومُ فَيَكْبُرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ وَيَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةَ مِنَ الْمُفْصَلِ لَيْسَ مِنْ طَوَالِهَا، وَلَا مِنْ قِصَارِهَا، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْرَأُ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ كَبَّرْتَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ تَرَكَعَ بِالرَّابِعَةِ^(٢).

٥٧٦٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ [المسعودي]^(٣) عَنْ مَعْبِدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ كُرْدُوسٍ قَالَ: قَدِمَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ فِي ذِي الْحِجَّةِ فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ وَحَدِيثَهُ، وَأَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَسَأَلَهُمْ، عَنِ التَّكْبِيرِ [في العيد]^(٤) فَأَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَقُومُ فَيَكْبُرُ، ثُمَّ يَكْبُرُ، ثُمَّ يَكْبُرُ [ثم يكبر]^(٥) فَيَقْرَأُ، ثُمَّ يَكْبُرُ وَيَرْكَعُ وَيَقُومُ فَيَقْرَأُ، ثُمَّ يَكْبُرُ ثُمَّ يَكْبُرُ، ثُمَّ يَكْبُرُ، ثُمَّ يَكْبُرُ الرَّابِعَةَ، ثُمَّ يَرْكَعُ^(٦).

٥٧٦١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ^(٧)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَا: تَسْعُ تَكْبِيرَاتٍ وَتُؤَالِي بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ^(٨).

(١) في إسناده عن عنة ابن جريج وهو مدلس.

(٢) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف، وكردوس بن العباس وهو مجهول الحال.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (المسوري) خطأ، أنظر ترجمة عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة المسعودي من «التهديب».

(٤) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٦) إسناده ضعيف. فيه كردوس بن العباس وهو مجهول الحال.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (أسامة) خطأ، إنما هو أبو أسامة حماد بن أسامة شيخ المصنف، وليس للمصنف شيخ معروف بأسامة.

(٨) في إسناده عن عنة قتادة وسعيد بن أبي عروبة، وهما مدلسان.

٥٧٦٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّى بِنَا ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ عِيدِ فَكَبَّرَ تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ خَمْسًا فِي الْأُولَى وَأَرْبَعًا فِي الْآخِرَةِ، وَوَالِي بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ^(١).

٥٧٦٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَنَا ذَاوُدُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أُرْسِلَ زِيَادٌ إِلَى مَسْرُوقٍ إِنَّا تَشْغَلْنَا أَشْغَالَ فَكَيْفَ التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ؟ قَالَ: تِسْعُ تَكْبِيرَاتٍ قَالَ: خَمْسًا فِي الْأُولَى وَأَرْبَعًا فِي الْآخِرَةِ وَوَالِي بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ.

٥٧٦٤- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ أَنَّهُمَا كَانَا يُكَبِّرَانِ فِي الْعِيدِ تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ.

٥٧٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدِ تِسْعًا فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢).

٥٧٦٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَصْحَابَ عَبْدِ اللَّهِ كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي الْعِيدَيْنِ تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ.

٥٧٦٧- حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ [أَبِي] ^(٣) قِلَابَةَ قَالَ: التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ تِسْعٌ تِسْعٌ.

٥٧٦٨- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ [أَبِي] ^(٤) جَعْفَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي بِقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ فِي التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ.

٥٧٦٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ قَالَ: التَّكْبِيرُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ سَبْعٌ وَخَمْسٌ فِي الْعِيدَيْنِ كِلَاهُمَا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ لَا يُوَالِي بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ.

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن) خطأ، خالد هو الحذاء، إنما يروي عن أبي قلابَةَ عبدالله بن زيد.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ابن) خطأ، جابر هو الجعفي يروي عن محمد بن علي بن الحسين أبي جعفر الباقر.

٥٧٧٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا كَانَا يُكَبِّرَانِ تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ.

٥٧٧١- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ فِي [العِيدَيْنِ] ^(١) فِي أَحَدِهِمَا تِسْعَ تَكْبِيرَاتٍ وَفِي الْآخِرَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ.

٥٧٧٢- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْأَفْرَاقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَبْعًا فِي الْأُولَى وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ ^(٢).

٥٧٧٣- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدِ [سَبْعًا وَخَمْسًا] أَخْبَرْنَا فِي الْأُولَى وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ.

٥٧٧٤- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ [مَخْلَدٍ] ^(٣) قَالَ: أَخْبَرْنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ [قَالَ أَخْبَرْنَا دَاوُدَ] ^(٤) بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعٌ وَخَمْسٌ: سَبْعٌ فِي الْأُولَى قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ ^(٥).

٥٧٧٥- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ [مَخْلَدٍ] قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعٌ وَخَمْسٌ ^(٦).

٥٧٧٦- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ [مَخْلَدٍ] قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه الأفريقي عبدالرحمن بن زياد، و عبدالرحمن بن رافع وهما منكرا الحديث.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (مجلز)، وهو خطأ تكرر في هذه الصفحة عدة مرات، و المصنف إنما يروي عن خالد بن مخلد القطواني.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو منكر الحديث.

(٦) في إسناده نافع بن أبي نعيم وثقة ابن معين، وقال الإمام أحمد: كان يؤخذ عنه القرآن وليس في الحديث بشئ.

سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَأْمُرَانِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الضَّحَّاكِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَكَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَنْ يُكَبَّرَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةِ سَبْعًا، ثُمَّ يَقْرَأُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسًا، ثُمَّ يَقْرَأُ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾.

٥٧٧٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ [مخلد] قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفِطْرَ فَكَبَّرَ فِي الْأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

١٧٦/٢

٥٧٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَبَّرَ فِي عِيدِ ثِنْتِي عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً سَبْعًا فِي الْأُولَى وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ^(١).
٥٧٧٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَدِينَةَ^(٢)، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالْمُسَيْبِ قَالَا: الصَّلَاةُ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ تَسْعُ تَكْبِيرَاتٍ خَمْسٌ فِي الْأُولَى وَأَرْبَعٌ فِي الْآخِرَةِ لَيْسَ بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ تَكْبِيرَةٌ.

١٣- مَا يَقْرَأُ بِهِ فِي الْعِيدِ

٥٧٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا [ضمرة]^(٣) بِنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [عتبة]^(٤) يَقُولُ: خَرَجَ عُمَرُ يَوْمَ عِيدِ فَسَأَلَ أَبَا وَقِيدٍ اللَّيْثِيَّ بِأَيِّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ قَالَ: بِقَافٍ وَأَقْتَرَبْتُ^(٥).

٥٧٨١- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِيِّ،

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (لدينة) خطأ، أنظر ترجمة أبي كدينة يحيى بن المهلب من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حمزة) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عيننة) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) أخرجه مسلم: (٢٥٨/٦).

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ [سالم] ^(١)، عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ وَ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدَانِ فِي يَوْمٍ قَرَأَ بِهِمَا [فيهما] ^(٢).

٥٧٨٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [معبد] ^(٣) بْنِ خَالِدٍ، عَنْ [زيد] ^(٤) بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ [بـ] ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ﴾ ^(٥)

٥٧٨٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حجاج عن معبد بن خالد عن زيد بن عقبة عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيدين ^(٦) [فَذَكَرَ مِثْلَهُ] ^(٧).

٥٧٨٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ [ابن] ^(٨) طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِيدِ قَالَ أَحَدُهُمَا: بِ ﴿أَقْتَرَبْتُ﴾، وَقَالَ الْآخَرُ: بِ «قَافٍ» ^(٩).

٥٧٨٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَرَأَ فِي يَوْمِ عِيدٍ بِالْبَقَرَةِ حَتَّى رَأَيْتُ الشَّيْخَ يَمِيلُ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ ^(١٠).

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ثابت) خطأ، أنظر ترجمة حبيب بن سالم الأنصاري من التهذيب.

(٢) أخرجه مسلم: (٢٣٧/٦).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سعيد) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (زائد) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) في إسناده زيد بن عقبة الفزاري وثقة النسائي، وهو يوثق الرجل إذا روي عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وقد بينا ضعف هذه الطريقة.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٧) أنظر التعليق على الحديث السابق.

(٨) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٩) إسناده مرسل. طاوس بن كيسان من التابعين.

(١٠) إسناده صحيح.

٥٧٨٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثْتُ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَنَشِيَّةِ﴾^(١).

٥٧٨٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُيَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَنَشِيَّةِ﴾^(٢).

٥٧٨٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ كُرْدُوسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَقْرَأُ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَةَ مِنَ الْمُفْصَلِ - زَادَ فِيهِ هُشَيْمٌ لَيْسَ مِنْ قِصَارِهَا، وَلَا مِنْ طَوَالِهَا^(٣).

٥٧٨٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ الصَّيْدَلَانِيُّ، عَنْ مَوْلَى لَأْسٍ قَدْ سَمَاهُ قَالَ: أَنْتَهَيْتَ مَعَ أَنَسٍ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّى أَنْتَهَيْنَا إِلَى الزَّوَايَةِ فَإِذَا مَوْلَى لَهُ يَقْرَأُ فِي الْعِيدِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَنَشِيَّةِ﴾ فَقَالَ: أَنَسٌ: إِنَّهُمَا لِلسُّورَتَانِ اللَّتَانِ قَرَأَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤).

١٤- مِنْ كَانَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ، وَلَا بَعْدَهُ

٥٧٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ^(٥).

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام الوساطة عن عمر - ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو منكر الحديث.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف، وكردوس بن العباس وهو مجهول الحال.

(٤) عمارة بن زاذان الصيدلاني، وليس بالقوي، وقد روي عن أنس أحاديث مناكير، وفي

إسناده أيضًا إبهام مولى أنس - ﷺ.

(٥) إسناده ضعيف. فيه أبان البجلي، وهو لين، ليس بالقوي.

٥٧٩١- حَدَّثَنَا [وكيع وابن إدريس]^(١) عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عِيدِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا^(٢).

١٧٨/٢ ٥٧٩٢- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، وَابْنُ عَبَّادَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى وَابْنَ [عَمْرِ]^(٣) وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَشُرَيْحًا وَابْنَ مَعْقِلٍ لَا يُصَلُّونَ قَبْلَ الْعِيدِ، وَلَا بَعْدَهُ^(٤).

٥٧٩٣- حَدَّثَنَا هَشِيمٌ [عَنْ]^(٥) أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ كُنْتُ مَعَهُ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ يَوْمَ الْفِطْرِ فَقَامَ عِطَاءً يَصَلِّي قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ سَعِيدٌ أَنْ أَجْلِسْ فَجَلَسَ عِطَاءً قَالَ: فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ: عَمَّنْ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: عَنْ حُذَيْفَةَ وَأَصْحَابِهِ^(٦).

٥٧٩٤- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ أَبَا مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ إِذَا كَانَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ يَوْمَ فِطْرِ طَافَ فِي الصُّفُوفِ فَقَالَ: لَا صَلَاةَ إِلَّا مَعَ الْإِمَامِ^(٧).

٥٧٩٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ الْأَسْوَدِ

(١) كذا في (خ)، (و)، (هـ)، ووقع في المطبوع، (أ): (ابن إدريس وابن عباد) وهو انتقال نظر للأثر التالي.

(٢) أخرجه البخاري: (٥٥٢/٢)، ومسلم: (٢٥٧/٦).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عمرو).

(٤) إسناده ضعيف. فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف جدًا.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن) خطأ، إنما هو هشيم بن بشير عن أبي بشير جعفر بن أبي وحشية.

(٦) إسناده ضعيف. فيه عننة هشيم وهو مدلس، وسعيد بن جبيرة لا يدرك حذيفة ﷺ.

(٧) في إسناده علي بن أبي كثير هذا، وثقه ابن معين، وقد يوثق الرجل إذا روى عنه ثقة ولم يعرف بجرح. وهذه طريقة ضعيفة، لكن أنظر الأثر التالي.

بْنِ هِلَالٍ، عَنْ ثُعَلْبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ^(١) الْحَنْظَلِيِّ، أَنَّ أَبَا مَسْعُودٍ قَامَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَقَالَ:
إِنَّهُ لَا صَلَاةَ فِي هَذَا الْيَوْمِ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ^(٢).

٥٧٩٦- حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ لَا
يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ، وَلَا بَعْدَهُ^(٣).

٥٧٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كُنْتُ
بَيْنَ مَسْرُوقٍ وَشُرَيْحٍ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَلَمْ يُصَلِّا قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا.

٥٧٩٨- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ لَا يُصَلِّي
قَبْلَ الْعِيدِ، وَلَا بَعْدَهُ.

٥٧٩٩- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: رَأَى الشَّعْبِيُّ إِنْسَانًا يُصَلِّي
بَعْدَمَا أَنْصَرَفَ الْإِمَامُ فَجَبَذَهُ.

٥٨٠٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: لَا صَلَاةَ قَبْلَهَا، وَلَا
بَعْدَهَا.

٥٨٠١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ كَانَ لَا
يُصَلِّي قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا.

٥٨٠٢- [حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍاءَ عَنِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ لَا
صَلَاةَ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا]^(٤).

٥٨٠٣- حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،
عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِّ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَقُمْتُ أَصَلِّي فَأَخَذَ
بِثِيَابِي فَأَجْلَسَنِي، ثُمَّ قَالَ: لَا صَلَاةَ حَتَّى يُصَلِّي الْإِمَامُ.

١٧٩/٢

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (زاهد) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) في إسناده ثعلبة بن زهدم وهو مختلف في صحبته، وهذا الإسناد شاهد قوي للإسناد السابق.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

١٥- فِي مَنْ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعِيدِ أَرْبَعًا

٥٨٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ:

كَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَعَلْقَمَةُ يُصَلُّونَ بَعْدَ الْعِيدِ أَرْبَعًا.

٥٨٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ

وَسَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدًا، [و] (١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى يُصَلُّونَ بَعْدَهَا أَرْبَعًا.

٥٨٠٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَلْقَمَةُ يَجِيئُ يَوْمَ

الْعِيدِ فَيَجْلِسُ فِي الْمُصَلَّى، وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّيَ الْإِمَامَ فَإِذَا صَلَّى الْإِمَامَ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا.

٥٨٠٧- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ صَلَّى فِي أَهْلِهِ أَرْبَعًا (٢).

٥٨٠٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ

قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَلِيٍّ، فَلَمَّا صَلَّى الْإِمَامَ قَامَ فَصَلَّى بَعْدَهَا أَرْبَعًا (٣).

٥٨٠٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ

وَأَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ بَعْدَ الْعِيدِ أَرْبَعًا.

٥٨١٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَ

بَعْدَ الْعِيدِ أَرْبَعًا، وَلَا يُصَلُّونَ قَبْلَهُمَا شَيْئًا.

٥٨١١- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ وَابْنَ سِيرِينَ يُصَلِّيَانِ

بَعْدَ الْعِيدِ وَيُطِيلَانِ الْقِيَامَ.

٥٨١٢- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا (٤).

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (وعن).

(٢) إسناده ضعيف. فيه صالح بن حيان القرشي، وهو ضعيف.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) إسناده لا بأس به.

٥٨١٣- حَدَّثَنَا [عبيدة]^(١) بَنُ حُمَيْدٍ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ الْأَسْوَدُ يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدَيْنِ قَالَ: وَكَانَ عُلْمَهُ لَا يُصَلِّي قَبْلَهَا وَيُصَلِّي بَعْدَهُمَا أَرْبَعًا.
٥٨١٤- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَفَاكَ بِقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعِيدِ.

١٨٠/٢

١٦- مَنْ رَخَّصَ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ

٥٨١٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ أَيُّوبَ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَالْحَسَنَ يُصَلِّيَانِ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، يَعْنِي يَوْمَ الْعِيدِ^(٢).
٥٨١٦- حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا بَرزَةَ كَانَ يُصَلِّي فِي الْعِيدِ قَبْلَ الْإِمَامِ^(٣).
٥٨١٧- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، أَنَّهُ رَأَى أَنَسًا وَالْحَسَنَ وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ وَجَابِرَ بْنَ زَيْدٍ يُصَلُّونَ قَبْلَ الْإِمَامِ فِي الْعِيدَيْنِ^(٤).
٥٨١٨- حَدَّثَنَا مُعَاذُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بَرزَةَ يَفْعَلُهُ^(٥).

٥٨١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ بُرَيْدٍ، عَنِ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ.
٥٨٢٠- حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ.

(١) كذا في (خ)، (هـ)، ووقع في (و): (عبيد)، وفي (أ)، والمطبوع: (عبد)، والصواب ما أثبتناه، المصنف يروي عن عبيدة بن حميد الضبي المعروف بالحذاء، وهو غير معروف بالرواية عن عبد بن حميد المتوفى بعده.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده عنمة قتادة وابن أبي عروبة، وهما مدلسان.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده لا بأس به.

٥٨٢١- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ رَجُلٍ قَالَ: رَأَيْتُ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ جَاؤُوا يَوْمَ عِيدٍ فَصَلُّوا قَبْلَ الْإِمَامِ^(١).

٥٨٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنِ خَالِدِ الْأَحْدَبِ، عَنِ عَمِّهِ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ صَفْوَانَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ [وركعتين مع الإمام]^(٢) وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْإِمَامِ.

٥٨٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ التَّمِيمِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ أَنْسًا وَالْحَسَنَ وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ يُصَلُّونَ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الْإِمَامِ^(٣).

١٧- فِي رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ

٥٨٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: كَانَ [إِذَا] قَرَأَ فِي الْعِيدَيْنِ أَسْمَعَ مَنْ يَلِيهِ، وَلَا يَجْهَرُ ذَلِكَ الْجَهْرَ^(٤).

٥٨٢٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يَرْفَعُ الصَّوْتُ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ.

١٨- فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ

٥٨٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ [عَنْ]^(٥) ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ.

٥٨٢٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ زَادَانَ، أَنَّ رَجُلًا

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل الذي حدث عنه الأزرق.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) مر في أول الباب.

(٤) إسناده ضعيف. فيه الحارث الأعور، وهو كذاب.

(٥) زيادة من (أ)، (خ)، (و)، (ث) سقطت من المطبوع، (هـ).

سَأَلَ عَلِيًّا، عَنِ الْغُسْلِ فَقَالَ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ^(١).

٥٨٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ،

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ لِلْعِيدَيْنِ^(٢).

٥٨٢٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

أَغْتَسَلَ فِي الْعِيدَيْنِ^(٣).

٥٨٣٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ

فِي الْعِيدَيْنِ^(٤).

٥٨٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ

الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ.

٥٨٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا كَانَا

يَغْتَسِلَانِ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ.

٥٨٣٣- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ

الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانُوا يَسْتَجِبُونَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ.

٥٨٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ،

أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: الْأَغْتِسَالُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ [حَق] ^(٥).

٥٨٣٥- حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ

اللَّهِ كَانَ يَغْتَسِلُ لِلْعِيدِ.

٥٨٣٦- حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ

اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ لِلْعِيدَيْنِ.

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام الراوي عن ابن عباس -رضي الله عنه.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عبدالله بن عمر العمري، وهو ضعيف الحديث.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (حتى)، وهو خطأ ظاهر.

٥٨٣٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنِ [عمر بن ذر] (١)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ الْغُسْلَ لِلْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ.
٥٨٣٨- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُو.

١٩- مَنْ رَحَّصَ فِي خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْعِيدَيْنِ

٥٨٣٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ بَنَاتِهِ وَنِسَاءَهُ إِلَى الْعِيدَيْنِ (٢).
٥٨٤٠- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الْحَسَنِ، [ابن] (٣) عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَقَّ عَلَيَّ كُلُّ ذَاتِ نِطَاقٍ الْخُرُوجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ (٤).
٥٨٤١- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: حَقَّ عَلَيَّ كُلُّ ذَاتِ نِطَاقٍ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ يُرَحَّصُ لَهُنَّ فِي شَيْءٍ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَّا إِلَى الْعِيدَيْنِ (٥).
٥٨٤٢- حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَخْرِجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْ أَهْلِهِ (٦).
٥٨٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ:

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن زر) كذا فقط وبالزاي، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة عمر بن ذر من «التهديب».
(٢) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، ومدلس وقد عنعن.
(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، أنظر ترجمة الحسن بن عبيد الله النخعي من «التهديب».

(٤) إسناده مرسل. طلحة بن مصرف اليامي من صغار التابعين لا يدرك أبا بكر ﷺ.
(٥) إسناده ضعيف. فيه الحارث الأعور، وهو كذاب.
(٦) إسناده صحيح.

قَدْ كَانَتْ الْكِعَابُ تَخْرُجُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حِذْرِهَا فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى^(١).
 ٥٨٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ [عَنْ] ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ
 كَوَاعِبُ قَالَ: نَوَاهِدُ.

٥٨٤٥- حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ،
 أَنَّ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدَ كَانَا يُخْرِجَانِ نِسَاءَهُمْ فِي الْعِيدَيْنِ وَيَمْنَعَانِهِنَّ مِنَ الْجُمُعَةِ.
 ٥٨٤٦- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: إِنْ كَانَتْ أَمْرَأَةٌ أَبِي مَيْسَرَةَ
 لَتَخْرُجَ إِلَى الْعِيدِ.

٥٨٤٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ لِعَلْقَمَةَ أَمْرَأَةٌ
 فَدَخَلَتْ فِي السَّنِّ تَخْرُجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ.

٥٨٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ:
 أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ [نُخْرِجَهُنَّ]^(٢) يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: فَقُلْنَا:
 أَرَأَيْتَ إِحْدَاهُنَّ لَا يَكُونُ لَهَا جَلْبَابًا قَالَ فَلْتَلْبَسْهَا أَخْتَهَا مِنْ جَلْبَابِهَا^(٣).

٢٠- مَنْ كَرِهَ خُرُوجَ النِّسَاءِ إِلَى الْعِيدَيْنِ.

١٨٣/٢

٥٨٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:
 يُكْرَهُ خُرُوجُ النِّسَاءِ فِي الْعِيدَيْنِ.

٥٨٥٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ لَا يُخْرِجُ نِسَاءَهُ فِي الْعِيدَيْنِ^(٤).

(١) في إسناده أبو قلابة عبد الله بن زيد قال المزني عن روايته عن عائشة -رضي الله عنها- يقال
 مرسل، ونقل العلاءي عن الضياء: لا يعرف له سماع منها - قال العلاءي: روايته عنها
 في صحيح مسلم وكأنه على قاعدته.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (نخرج).

(٣) أخرجه البخاري: (٥٤٣-٥٤٤/٢) مطولاً، و مسلم: (٢٥٦/٦-٢٥٧).

(٤) في إسناده عبدالله بن جابر البصري هذا روي عن ابن معين أنه قال عنه: ثقة، روى حديثاً
 أو حديثين أهـ ومثل هذا لا يحكم بتوثيقه، ولكن ابن معين قد يوثق الرجل إذا روى عنه
 الثقة ولم يعرف بجرح مثل هذا، وهذه طريقة ضعيفة.

- ٥٨٥١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُ
أَمْرَأَةً مِنْ أَهْلِهِ تَخْرُجُ إِلَى فِطْرٍ، وَلَا إِلَى أَضْحَى.
- ٥٨٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ قُرَّةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ:
كَانَ الْقَاسِمُ أَشَدَّ شَيْءٍ عَلَى الْعَوَاتِقِ لَا يَدْعُهُنَّ يَخْرُجْنَ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى.
- ٥٨٥٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ [عَنْ] ^(١) حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
قَالَ: كُرِّهَ لِلنِّسَاءِ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ.

٢١- الرَّجُلُ تَفَوُّتُهُ الصَّلَاةَ فِي الْعِيدِ كَمَا يُصَلِّي

- ٥٨٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يُصَلِّي أَرْبَعًا ^(٢).
- ٥٨٥٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ وَحَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ:
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ فَاتَهُ الْعِيدُ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا ^(٣).
- ٥٨٥٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: يُصَلِّي أَرْبَعًا.
- ٥٨٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يُصَلِّي
رَكَعَتَيْنِ وَيَكْبِّرُ.
- ٥٨٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَعْضُ آلِ أَنَسٍ، أَنَّ أَنَسًا
كَانَ رَبَّمَا جَمَعَ أَهْلَهُ وَحَشَمَهُ يَوْمَ الْعِيدِ فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عُثَيْبَةَ رَكَعَتَيْنِ ^(٤).
- ٥٨٥٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: كَانَ أَبُو عِيَّاضٍ مُسْتَخْفِيًا
[قَالَ] فَجَاءَهُ مُجَاهِدٌ يَوْمَ عِيدِ فَصَلَّى [بِهِ] ^(٥) رَكَعَتَيْنِ وَدَعَا

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بن)، وهو خطأ ظاهر، وكيع هو ابن الجراح.
(٢) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من ابن مسعود -
(٣) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف الحديث، ومدلس وقد عنعن.
(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام الراوي عن أنس -
(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (بهم).

٥٨٦٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ جُوَيْرٍ، عَنِ الصَّحَّاحِ قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ
عُذْرٌ يُعَذِّرُ بِهِ فِي يَوْمِ فِطْرِ أَوْ جُمُعَةٍ أَوْ أَضْحَى فَصَلَاتُهُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ.
٥٨٦١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ:
يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ.

١٨٤/٢

٥٨٦٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: يُصَلِّي مِثْلَ صَلَاةِ الْإِمَامِ.
٥٨٦٣- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا قَاتَنَكَ
الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ فَصَلِّ مِثْلَ صَلَاتِهِ، [وَأَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَإِذَا اسْتَقْبَلَ النَّاسُ رَاجِعِينَ
فَلْيَدْخُلْ أَدْنَى مَسْجِدٍ، ثُمَّ فَلْيُصَلِّ صَلَاةَ الْإِمَامِ وَمَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ فَلْيُصَلِّ مِثْلَ
صَلَاةِ الْإِمَامِ.

٥٨٦٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ فِي مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الصَّلَاةَ يَوْمَ
الْعِيدِ قَالَ: يُصَلِّي مِثْلَ صَلَاتِهِ وَتُكَبَّرُ مِثْلَ تَكْبِيرِهِ.
٥٨٦٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّجُلِ يَجِيءُ يَوْمَ الْعِيدِ
وَقَدْ فَرَّغَ الْإِمَامَ قَالَ: يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ.

٥٨٦٦- حَدَّثَنَا [حَسَنُ بْنُ] ^(١)عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحَارِثِيُّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ
مُحَمَّدِ فِي الَّذِي يَفُوتُهُ الْعِيدُ قَالَ: كَانَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ مِثْلَ صَلَاةِ الْإِمَامِ وَإِنْ عَلِمَ
مَا قَرَأَ بِهِ الْإِمَامَ قَرَأَ بِهِ.

٢٢- فِي الرَّجُلِ إِذَا قَاتَنَهُ رَكَعَةٌ مَا يَصْنَعُ

٥٨٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ [بْنُ] ^(٢)عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ،
عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: إِذَا قَاتَنَكَ مِنْ صَلَاةِ الْعِيدِ رَكَعَةٌ فَاقْضِهَا وَاصْنَعْ فِيهَا [مِثْلَ] مَا يَصْنَعُ
الْإِمَامُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى.

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، أنظر ترجمة جرير بن عبد الحميد من

٥٨٦٨- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: يُكَبِّرُ مَعَهُ فِي هَذِهِ مَا أَدْرَكَ مِنْهَا وَيَقْضِي الَّتِي فَاتَتْهُ وَيُكَبِّرُ فِيهَا مِثْلَ تَكْبِيرِ الْإِمَامِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ.

٢٣- الْقَوْمُ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ ، كَمَا يُصَلُّونَ

٥٨٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ حَنْشٍ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِنَّ ضَعْفَةَ مِنْ ضَعْفَةِ النَّاسِ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ إِلَى الْجَبَانَةِ فَأَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ لِلْعِيدِ وَرَكَعَتَيْنِ لِمَكَانٍ خُرُوجِهِمْ إِلَى الْجَبَانَةِ^(١).

٥٨٧٠- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ عَلِيًّا أَمَرَ رَجُلًا فَصَلَّى بِضَعْفَةِ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ^(٢).

٥٨٧١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: أَظَنَّهُ، عَنْ [هَزِيلٍ]^(٣)، أَنَّ عَلِيًّا أَمَرَ رَجُلًا فَصَلَّى بِضَعْفَةِ النَّاسِ يَوْمَ الْعِيدِ أَرْبَعًا كَصَلَاةِ الْهَجِيرِ^(٤).

٥٨٧٢- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: صَلَّى بِالنَّاسِ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ رَكَعَتَيْنِ فِي إِمَارَةِ مُضْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ.

٥٨٧٣- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ

(١) إسناده ضعيف. فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف حدًا، وحنش بن المعتمر ولا يحتج بحديثه.

(٢) إسناده مرسل. أبو إسحاق السبيعي لم يسمع من علي - ﷺ.

(٣) كذا في (و)، (هـ)، ووقع في المطبوع، (أ)، (خ)، و(ث): (هزيل) بالذال خطأ، أنظر ترجمة هزيل بن شرحبيل الأودي من «التهذيب».

(٤) في إسناده أبو قيس عبدالرحمن بن ثروان وثقه ابن معين والنسائي، ولكنه جرح حرجًا مفسرًا فقال الإمام أحمد: يخالف في أحاديثه، وقال أبو حاتم: ليس بالحافظ، لين الحديث أ.هـ، وفي الأثر أيضًا الشك من أبي قيس أخذه من هزيل أم من غيره.

عَلِيًّا أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ رَكَعَتَيْنِ قَالَ: وَقَالَ: ابْنُ أَبِي لَيْلَى
يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فَقَالَ: رَجُلٌ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى: يُصَلِّي بِغَيْرِ خُطْبَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ^(١).

٥٨٧٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَذْكَورِ الْخَارِقِيِّ قَالَ:

صَلَّى بِنَا الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَوْمَ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ رَكَعَتَيْنِ وَخَطَبَ.

٥٨٧٥- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُرَيْفِ بْنِ دِرْهَمٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ

بْنَ أَبِي هُدَيْلٍ يَأْتِي الْمَسْجِدَ الْأَعْظَمَ يَوْمَ الْعِيدِ.

٢٤- فِي الرَّجُلِ تَفَوُّتُهُ الرَّكَعَةَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ كَيْفَ يَصْنَعُ

٥٨٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ

قَالَ: يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْضِي، ثُمَّ يُكَبِّرُ.

٥٨٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: يَقْضِي،

ثُمَّ يُكَبِّرُ.

٥٨٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ شُبْرُمَةَ غَيْرَ مَرَّةٍ إِذَا فَاتَهُ شَيْءٌ

مِنَ الصَّلَاةِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ قَامَ فَقَضَى، ثُمَّ كَبَّرَ.

٥٨٧٩- حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ يَقُولُ: يُكَبِّرُ

مَعَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْضِي.

٥٨٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ، عَنِ الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ

فِي الرَّجُلِ تَفَوُّتُهُ الرَّكَعَةَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ قَالَ: ابْنُ سِيرِينَ يَقْضِي، ثُمَّ يُكَبِّرُ، وَقَالَ

الْحَسَنُ يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقْضِي.

٥٨٨١- حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

قَالَ: إِذَا فَاتَتْكَ رَكَعَةُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَلَا تُكَبِّرُ حَتَّى تَقْضِيهَا

٥٨٨٢- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: يُكَبِّرُ مَعَ

(١) إسناده مرسل. ابن أبي ليلى هو عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن الذي يروي عنه الحسن

بن صالح، وهو - أبي عبد الله - لا يدرك علي - فهو إنما يروي عن التابعين.

الإمام، ثُمَّ يَقْضِي مَا سَبَقَ بِهِ.

٥٨٨٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: يَقْضِي مَا فَاتَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ.

٥٨٨٤- حَدَّثَنَا حَكَّامُ الرَّازِيِّ، عَنْ، عَنبَسَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: يُكَبِّرُ مَعَ الْإِمَامِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ إِذَا قَضَى قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَيَلْغَنِي، أَنْ هَكَذَا قَوْلُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.

٢٥- فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَحَدَهُ يُكَبِّرُ أَمْ لَا

٥٨٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: إِذَا صَلَّى وَحَدَهُ أَوْ فِي جَمَاعَةٍ أَوْ تَطَوَّعَ كَبَّرَ.

٥٨٨٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَا يُكَبِّرُ إِلَّا أَنْ يُصَلِّيَ فِي جَمَاعَةٍ.

٥٨٨٧- حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: رَأَيْتُ قَتَادَةَ صَلَّى وَحَدَهُ أَيَّامَ الشَّرِيقِ فَكَبَّرَ.

٥٨٨٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَبَّرَ فِي التَّطَوُّعِ وَإِنْ صَلَّيْتَ وَحَدَكَ.

٥٨٨٩- حَدَّثَنَا حَكَّامُ الرَّازِيِّ، عَنْ، عَنبَسَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: التَّكْبِيرُ أَيَّامَ الشَّرِيقِ فِي كُلِّ نَافِلَةٍ وَفَرِيضَةٍ.

٥٨٩٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانُوا يُكَبِّرُونَ فِي ذُبْرِ الرَّكْعَتَيْنِ يَوْمَ النَّحْرِ.

٢٦- فِي الْعِيدَيْنِ يَجْتَمِعَانِ يُجْزَى أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخِرِ

٥٨٩١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَأَخَّرَ الْخُرُوجَ، ثُمَّ خَرَجَ فَخَطَبَ فَأَطَالَ الْخُطْبَةَ، ثُمَّ صَلَّى، وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَعَابَ ذَلِكَ

أُنَاسٌ عَلَيْهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أَصَابَ السُّنَّةَ فَبَلَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ فَصَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ (١).

١٨٧/٢

٥٨٩٢- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُثْمَانَ وَوَأَفَّقَ يَوْمَ جُمُعَةٍ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا يَوْمٌ اجْتَمَعَ فِيهِ عِيدَانِ لِلْمُسْلِمِينَ فَمَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي فَقَدْ آذَنَّا لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمُكَّتْ فَلْيَمُكَّتْ (٢).

٥٨٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلِيٍّ عَلَى عَهْدِ عَلِيٍّ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ خَطَبَ عَلِيٌّ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْعِيدَ فَقَدْ قَضَى جُمُعَتَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (٣).

٥٨٩٤- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلِيٍّ عَلَى عَهْدِ عَلِيٍّ فَشَهِدَ بِهِمُ الْعِيدَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا مُجْمَعُونَ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَشْهَدَ فَلْيَشْهَدْ (٤).

٥٨٩٥- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَشِيَةِ﴾، وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدَانِ فِي يَوْمٍ قَرَأَ بِهِمَا فِيهِمَا (٥).

٥٨٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمٍ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَصَلَّى الْعِيدَ بَعْدَمَا أَرْتَفَعَ النَّهَارُ، ثُمَّ

(١) في إسناده أبو خالد الأحمر وليس بالقوي، لكنه له متابعات صحيحة تشهد له سيأتي في هذا الباب بعضها.

(٢) أخرجه البخاري: (٢٦/١٠)، ومسلم: (٢١/٨).

(٣) إسناده ضعيف. فيه عبد الأعلى بن عامر، وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر لم يدرك علياً ﷺ.

(٥) أخرجه مسلم: (٢٣٧/٦).

دَخَلَ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ قَالَ هِشَامٌ: فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لِنَافِعٍ أَوْ ذِكْرٌ لَهُ فَقَالَ:
ذِكْرٌ ذَلِكَ لِابْنِ عُمَرَ فَلَمْ يُنْكِرْهُ^(١).

٥٨٩٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي عَهْدِ
ابْنِ الزُّبَيْرِ فَصَلَّى بِهِمُ الْعِيدَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ الْجُمُعَةَ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا^(٢).

٥٨٩٨- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ
الْحَجَّاجِ فَصَلَّى أَحَدَهُمَا فَقَالَ: أَبُو الْبُخْتَرِيِّ: قَاتَلَهُ اللَّهُ أَنْتَى عَلِقَى هَذَا.

٥٨٩٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يُجْزِيهِ
الْأَوْلَى مِنْهُمَا.

٥٩٠٠- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمٍ
فَأَيُّهُمَا أَتَيْتَ أَجْزَاكَ.

٥٩٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ
[إِيَّاسِ بْنِ] ^(٣) أَبِي رَمَلَةَ الشَّامِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ مُعَاوِيَةَ يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ هَلْ شَهِدْتَ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا؟ قَالَ: نَعَمْ [قَالَ]: فَكَيْفَ صَنَعَ؟ قَالَ: صَلَّى
الْعِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ قَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ^(٤).

٥٩٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ
فِي يَوْمٍ فَقَامَ الْحَجَّاجُ فِي الْعِيدِ الْأَوَّلِ فَقَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يُجْمَعَ مَعَنَا فَلْيُجْمَعْ وَمَنْ
شَاءَ أَنْ يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ، وَلَا حَرَجَ فَقَالَ: أَبُو الْبُخْتَرِيُّ وَمَيْسَرَةُ: مَا لَهُ قَاتَلَهُ اللَّهُ

(١) إسناده صحيح.

(٢) عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر المتوفي بعد عبدالله بن الزبير - رضي الله عنهما
بمدة - فحديثه عن ابن الزبير مرسل، وقد وهم بعض المصنفين بعزو هذا الحديث
لمسلم، وليس فيه.

(٣) ما بين المعقوفين سقطت من المطبوع والأصول، والصواب إثباتها فكذا أخرجه أبو داود:
(١٠٧٠)، والنسائي: (٣/١٩٤)، وابن ماجه: (١٣١٠)، وغيرهم من حديث إسرائيل - به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إياس بن أبي رملة وهو مجهول كما قال ابن المنذر وغيره.

مِنْ أَيْنَ سَقَطَ عَلَيَّ هَذَا.

٥٩٠٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ [عَلِيٍّ] ^(١)، وَعَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعِيدَيْنِ إِذَا اجْتَمَعَا قَالَ: يُجْزَى أَحَدُهُمَا ^(٢).

٥٩٠٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: يُجْزَى أَحَدُهُمَا.

٥٩٠٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ [بْن] ^(٣) هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَعِيدٍ أَجْزَأُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ.

٢٧- الصَّلَاةُ يَوْمَ الْعِيدِ مَنْ قَالَ رَكَعَتَيْنِ

٥٩٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ زُبَيْدٍ [عَنْ] ^(٤) ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عُمَرَ قَالَ: صَلَاةُ السَّفَرِ رَكَعَتَانِ وَالْجُمُعَةُ رَكَعَتَانِ وَالْعِيدَانِ رَكَعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرِ عَلَيَّ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٥).

٥٩٠٧- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عِيدِ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا ^(٦).

٥٩٠٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (يعلي) وإن كان عطاء له رواية عن يعلي، ولا يعرف برواية عن علي - رضي الله عنهما.

(٢) إسناده عن علي أو عن يعلي منقطع فطاء لم يسمع منهما - رضي الله عنهما.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عن) خطأ، أنظر ترجمة معاوية بن هشام الأسدي من «التهذيب».

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده ضعيف. فيه شريك بن عبدالله النخعي، وهو سيئ الحفظ.

(٦) أخرجه البخاري: (٢/٥٢٥-٥٢٦)، ومسلم: (٦/٢٥٧-٢٥٨).

بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ^(١).

٢٨- الْخُطْبَةُ يَوْمَ الْعِيدِ عَلَى الْبَعِيرِ

٥٩٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ [عن عياض]^(٢)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ عِيدِ عَلِيٍّ [رَاحِلَتِهِ]^(٣).

٥٩١٠- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ عَلِيِّ الْعِيدِ، فَلَمَّا صَلَّى خَطَبَ عَلِيٌّ رَاحِلَتِهِ قَالَ: وَكَانَ عُثْمَانُ يَفْعَلُهُ^(٤).
٥٩١١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: صَلَّى بِنَا عَلِيٍّ الْعِيدِ، ثُمَّ خَطَبَ عَلِيٌّ رَاحِلَتِهِ^(٥).

٥٩١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: رَأَيْتَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَخُطُبُ عَلِيًّا بَخْتِيَةَ^(٦).

٥٩١٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِي كَاهِلٍ

(١) أخرجه البخاري: (٥٢٠/٢)، ومسلم: (٢٥٢/٦-٢٥٣) مطولاً.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في المطبوع، (أ)، (و)، ووقع في (خ): (راجليه)، وفي (هـ): (رجليه).

والحديث أخرجه البخاري: (٥٢٠/٢)، ومسلم: (٢٥٢/٦-٢٥٣) مطولاً، وليس فيه هذه اللفظة.

(٤) في إسناده ميسرة أبو جميلة، وهو مجهول الحال، لا أعلم له توثيقاً يعتد به.

(٥) في إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف الحديث.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (نجبية)، و البختية: الأثنى من الجمال البخت، وهي جمال طوال الأعناق، أنظر مادة "بخت" من «لسان العرب»، والنجبية، الحسية من الإبل، أو الخفيفة السريعة، أنظر مادة "نجب" من اللسان.

والأثر إسناده صحيح.

- قال: رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَةٍ [حَزْمَاء] وَحَبَشِيٍّ مُمْسِكٍ بِخِطَامِهَا^(١).
- ٥٩١٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [غَنَمٍ]^(٢)، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ قَالَ: وَإِنَّ رَاحِلَتَهُ [لَتَقْصَعُ بِجَرْتِهَا]^(٣) بِمَرْتِهَا وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيْ^(٤).
- ٥٩١٥- حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَرْمَاسُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: كُنْتُ [رَدْفَ أَبِي]^(٥) يَوْمَ الْأَضْحَى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَةٍ بِمَنَى^(٦).
- ٥٩١٦- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ أَبِي [جَنَابٍ]^(٧)، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ يَوْمَ عِيدِ رَاحِلَتِهِ^(٨).
- ٥٩١٧- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ شِبَاكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ الْإِمَامُ يَوْمَ الْعِيدِ يَبْدَأُ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْكَبُ فَيَخْطُبُ.

(١) هذا حديث علي إسماعيل بن أبي خالد فيه فقيل عنه مباشرة عن أبي كاهل، وقيل عن أخيه سعيد، وقيل عن أخيه أشعث، وكل من سعيد، وأشعث مجهول الحال تفرد أخوهما بالرواية عنهما.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (تميم) خطأ، أنظر ترجمة عبدالرحمن بن غنم الأشعري من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (لتقصع بمرتتها)، وتقصع بمرتتها، تخرجها من كرشها فتمضغها بشدة، أنظر مادة "قصع" من «لسان العرب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وإتهامه في أمانته.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ردفا إلى).

(٦) إسناده ضعيف. فيه عكرمة بن عمار هو مضطرب الحديث - كما قال الإمام أحمد.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (جناب) خطأ، أنظر ترجمة يحيى بن أبي حية أبي جناب من «التهذيب».

(٨) إسناده ضعيف. فيه أبو جناب الكلبي، وهو ضعيف.

٥٩١٨- حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَذْكُرُهُ قَالَ:
رَأَيْتَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْعِيدِ عَلَى بَعِيرٍ^(١).

٢٩- فِي النَّسَاءِ عَلَيَّهِنَّ تَكْبِيرٌ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ

٥٩١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:
كَانَ [يحب] ^(٢) لِلنِّسَاءِ أَنْ يُكَبَّرْنَ دُبْرَ الصَّلَاةِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ.
٥٩٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ لَا يَرَى
التَّكْبِيرَ عَلَى النَّسَاءِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ.

٣٠- فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الْمُنْبَرِ

٥٩٢١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْقَارِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: مِنْ السُّنَّةِ أَنْ يُكَبَّرَ الْإِمَامُ
عَلَى الْمُنْبَرِ [في] الْعِيدَيْنِ تَسْعًا قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَسَبْعًا بَعْدَهَا.
٥٩٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنِ [الْحَسَنَاءِ] ^(٣) بِنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنِ
الْحَسَنِ قَالَ: يُكَبَّرُ عَلَى الْمُنْبَرِ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً.

٣١- [فِي الرَّجُلِ] ^(٤) [يُحَدِّثُ] ^(٥) يَوْمَ الْعِيدِ مَا يَصْنَعُ

٥٩٢٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ:
يَتِيمٌ لِلْعِيدَيْنِ وَالْجِنَازَةِ.
٥٩٢٤- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ، عَنِ

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الملك بن عمير وهو مضطرب الحديث جدا - كما قال الإمام أحمد.
(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يجب].
(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (الحسنى)، ولعله الحسن بن أبي الحسناء أبو سهل
القواس.

(٤) زيادة من (و)، ليست في المطبوع أو بقية الأصول.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (تحدث) بالياء المثناة من فوق.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ فِي الرَّجُلِ يُحَدِّثُ فِي الْعِيدِ وَيَخَافُ الْفَوْتَ قَالَ: يَتَيَّمُ وَيُصَلِّي إِذَا خَافَ.

٥٩٢٥- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يُحَدِّثُ يَوْمَ الْعِيدِ قَالَ: يَطْلُبُ الْمَاءَ فَيَتَوَضَّأُ، وَلَا يَتَيَّمُ.

٢٢- الصَّلَاةُ الَّتِي أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُحْرِقَ عَلَيَّ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا

٥٩٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ:

أَخْبَرَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: كَانَتْ الصَّلَاةُ الَّتِي أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُحْرِقَ عَلَيَّ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا صَلَاةَ الْعِشَاءِ. ١٩١/٢

٥٩٢٧- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ وَعَظِيمِهِ، عَنِ

الْحَسَنِ قَالَ: كَانَتْ الصَّلَاةُ الَّتِي أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُحْرِقَ عَلَيَّ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا الْجُمُعَةَ.

٥٩٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، [عَنْ أَبِي صَالِحٍ] (١) عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثِ ذِكْرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: هِيَ الْعِشَاءُ أَوْ الْفَجْرُ (٢).

٥٩٢٩- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي

الْأَحْوَصِ قَالَ: سَمِعَهُ مِنْهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: هِيَ الْجُمُعَةُ (٣).

٢٣- فِي الْقَوْمِ يَكُونُونَ فِي السَّوَادِ فَتَحْضُرُ الْجُمُعَةُ أَوْ الْعِيدُ

٥٩٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ:

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) أخرجه مسلم: (٢١٥/٥) لكن لفظه: "إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما لو جدوا، ولقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام. ثم أمر رجلا فيصلني بالناس ثم أنطلق.... فذكره، وهذا يفهم منه إيماءً لاتصريحاً أن المقصود العشاء أو الفجر.

(٣) أخرجه مسلم: (٢١٦/٥) بلفظ: ".... ثم أحرق علي رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم.

كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ، عَنِ الْقَوْمِ يَكُونُونَ فِي الرُّسْتَاقِ وَيَحْضُرُهُمُ الْعِيدُ، [أهل] (١):
يَجْتَمِعُونَ فَيُصَلِّي بِهَمَّ رَجُلٍ، وَعَنِ الْجُمُعَةِ، فَكَتَبْتُ إِلَيْ: أَمَّا الْعِيدُ، فَإِنَّهُمْ
[يجتمعون] يُصَلِّي بِهَمَّ رَجُلٍ وَأَمَّا الْجُمُعَةُ فَلَا عَلَمَ لِي بِهَا.

٥٩٣١- حَدَّثَنَا عُندَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْقَوْمِ
يَكُونُونَ فِي السَّوَادِ فِي السَّفَرِ فِي يَوْمِ عِيدِ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى قَالَ: يَجْتَمِعُونَ فَيُصَلُّونَ
وَيَوْمُهُمْ أَحَدُهُمْ.

٥٩٣٢- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو، عَنِ الْحَسَنِ فِي أَهْلِ الْقُرَى
وَأَهْلِ السَّوَادِ يَحْضُرُهُمُ الْعِيدُ قَالَ: كَانَ لَا يَرَى أَنْ يَخْرُجُوا فَيُصَلِّي بِهَمَّ رَجُلٍ.

٥٩٣٣- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ
قَالَ: سُئِلَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: إِذَا كَانَتْ قَرْيَةٌ جَامِعَةً فَلْيُصَلُّوا رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ يَوْمِ
الْجُمُعَةِ. قَالَ: يَحْيَى: وَسُئِلَ الْحَكَمُ بْنُ [عتيبة] (٢) فَقَالَ: لَا جُمُعَةَ إِلَّا مَعَ الْإِمَامِ
فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ. قَالَ: يَحْيَى، وَقَالَ: قَتَادَةُ: لَا أَعْلَمُ الْجُمُعَةَ إِلَّا مَعَ السُّلْطَانِ
فِي أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: يَحْيَى، يُقَالُ: لَا جُمُعَةَ، وَلَا أَضْحَى، وَلَا فِطْرَ إِلَّا
لِمَنْ حَضَرَ مَعَ الْإِمَامِ.

٥٩٣٤- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ:
كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَهْلِ الْقُرَى يَأْمُرُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا الْفِطْرَ وَالْأَضْحَى وَأَنْ
يَجْمَعُوا.

٥٩٣٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ:
إِذَا كَانَتْ الْقَرْيَةُ لَهَا أَمِيرٌ فَعَلَيْهِمُ الْجُمُعَةُ.

٥٩٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ أَبِي الْعَمَيْسِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، وَقَالَ:

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (قال).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (عينة) خطأ، لا يوجد في الرواة من يسمى بالحكم
بن عينة.

خَرَجَ مَسْرُوقٌ وَعُرْوَةُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ إِلَى بَدْوٍ لَهُمْ قَالَ: فَحَضَرْتُ الْجُمُعَةَ فَلَمْ يُجْمَعُوا
وَحَضَرَ الْفِطْرُ فَلَمْ يُفْطَرُوا.

٣٤- فِي الرَّجْلِ تَفَوُّتُهُ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ عَلَيْهِ تَكْبِيرٌ

٥٩٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ حَسَنِ، عَنْ مُطَرِّفِ عَمَّنْ
سَمِعَ عَطَاءً وَمُجَاهِدًا قَالَا يُقْضَى التَّكْبِيرُ فِي الْعِيدَيْنِ كَمَا تُقْضَى الصَّلَاةُ.

٥٩٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يُصَلِّي
رُكْعَتَيْنِ وَيُكَبِّرُ.

٥٩٣٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغْبِرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: يُصَلِّي مِثْلَ صَلَاتِهِ وَيُكَبِّرُ

مِثْلَ تَكْبِيرِهِ.